Document:	EB 2011/103/R.33/Rev.1	
Agenda:	13(b)(ii)	_
Date:	15 September 2011	Α
Distribution:	Public	
Original:	English	



:	
:	<u>:</u>
Deirdre McGrenra	lain Kellet
+39 06 5459 2374 :	+39 06 5459 2403 :
gb_office@ifad.org:	i.kellet@ifad.org:
	Munehiko Joya
	+39 06 5459 2251 :
	m.joya@ifad.org:

2011 / 15-14

iii	
1	
1	-
1	-
2	-
3	-
3	-
3	-
3	-
	-
3	
4	-
	-
5	
6	-
6	-
7	-
7	-
7	-
7	_
8	_
8	-
8	-
11	_

## EB 2011/103/R.33/Rev.1

11		_
12		-
12		-
12		-
14		-
16		-
17		-
18		-
19		_

<del>-</del>

<del>-</del>

.

" 1			-	-1
п	2 <sub>"</sub>			_
				-2
(" " )			() ( )	
(" ")	(" "	)	( )	
. (" " )			()	-3
	1977	/	30	-4
		,		

أ معهد المحللين الماليين المعتمدين منظمة عالمية غير هادفة إلى الربح تضم أكبر رابطة في العالم للمهنيين التخصصين في الاستثمار. ويضع هذا المعهد أعلى المعايير التعليمية والأخلاقية والمهنية في ميدان الاستثمار ويروج لها، وموقعه الإلكتروني هو www.cfainstitute.org.

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> CFA Institute, Elements of an Investment Policy Statement for Institutional Investors, ISBN 987-0-938367-32-1 (May 2010), <a href="https://www.cfapubs.org/doi/abs/10.2469/ccb.v2010.n13.1">www.cfapubs.org/doi/abs/10.2469/ccb.v2010.n13.1</a>

-5

·

-6 .

<del>-</del>

·

: 36

·
:

•

;

( .( 3 -7 -8

.

-10

.

-11 .

: ()

4 ( )

( )

()

-13

-14

<del>-</del>

-15

·

و بين. 5 تشمل تلك المسؤوليات ما يلي: سلطة الاستثمار، مسؤولية المدير، التمثيل والتعهدات، القاعدة المعيارية للأداء، الأتعاب، الإبلاغ وغيره من المتطلبات الإدارية. ويضمن بيان سياسة الاستثمار في الصندوق والمبادئ التوجيهية للاستثمارات ذات الصلة ضمن كل اتفاقية.

						-16
	•					
					-	•
						-17
	•					4.0
						-18
		:				
					()	
п	п					
-	-				( )	
					( )	
	(			)		
					()	
					()	
					()	
					()	
•					, ()	-19
					:	
					()	
					( )	
					( )	

-20 () ( ) ( ) () () () () ( ) -21 -22 () ( ) ( ) () () 6. ()

<sup>&</sup>lt;sup>6</sup> الحد الأقصى لحجم التعامل مع كل مصرف يتم استعراضه وتحديده عن طريق اللجنة الاستشارية للاستثمار والمالية وإدارة الأصول والخصوم/ اللجنة الاستثمارية للاستثمار والمالية في سياق إدارة مخاطر الائتمان ومخاطر الأطراف المقابلة (انظر الفقرتين 57، و58).

-23 ) -24 (1) -25 (2) (2) () ( ) ( )

 $<sup>^{7}</sup>$  يرجى الرجوع إلى الجدول التالي على الفقرة 15 من الوثيقة EB 2011/103/R.32 بعنوان "مذكرة معلومات أساسية عن بيان سياسة الاستثمار في الصندوق".

-26 -27 -28 () ( ) ( ) ()

<sup>&</sup>lt;sup>8</sup> صرح مجلس المحافظين في عام 1997 باستخدام سلطة الالتزام بالموارد مقدما. والغرض الأساسي منها هو تغطية حالات النقص في مقدار الموارد القابلة للالتزام بها المتاحة للموافقة على القروض والمنح، وهي حالات نقص يمكن أن تنشأ في سنة بعينها بسبب التأخير في استلام مدفوعات المساهمات، والتقلب في معدل العائد من دخل الاستثمار و/أو التأخيرات في استلام المدفوعات ومدفوعات سداد القروض المقدمة من الصندوق.

:	·	()
		-29
	:	

(		)			
) A-1			·		
P-1 (					
,	(	)			
) A-1					
P-1 (					
	(	)			
	AA- :		DDD		
	BBB- :		BBB-		
			AA -		
		AA-			
		AAA			
			•		)
					(
	Λ .				(
	A-:				
:		AAA			
				(	)
					·
) A-1					
P-1 (					
	(	)			
) A-1 P-1 (					
P-  (					

									_
(		)							
(	(	)							
) A-1 P-1 (									
(	(	)							
\									
) A-1 P-1 (									
,	(	)							
				د بورز أو فيتش أ أند بورز أو فيتش					
				ند بورز أو فيتش د بورز أو فيتش					
		لة الاستثمار.	، الألمانية من درج		ِن الخزانة الأه	الائتمانية لأذو	بعادل التصنيفات	أو ما ي	
				ند بورز او دیس اند بورز او فیتش					
									-30
				:					
						:		()	
				(		)		( )	
						:		( )	
								()	
								()	
								()	
								( )	
								( )	
								( )	
			٠					( )	
	(1) :		(-)						-31
	(5)		(2)	(4)			(3)		
	(0)			(6)			(0)		

-32 9 -33 -34 -35 . (63 .(

-36

.

-37

 و يعرف الرفع المالي بأنه مستوى التجاوز في رأس المال المستثمر في ذلك الأصل أو حجم التعامل في أي أصل بما يتجاوز ارتفاع القيمة السوقية لذلك الأصل. -38

10 -39

.

()2 -40

(2) (1) ( )2 10 ()2 )

-41

. 10 . .

\_

<u>-</u>

: -42

•

<sup>10</sup> المادة الثالثة من اتفاقيات امتياز ات الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة وحصاناتها.

	11 .				-43
	·				
					-44
(					-45
		·			
					-46
					-47
		:			
					()
/		(	)		( )
					( )
					()
			(	)	()

11 باستثناء أن مخاطر السيولة يتم إعداد تقرير عنها على أساس نصف سنوي، وأن المخاطر التشغيلية يتم إعداد تقرير عنها سنويا.

()	)
	-48
)	
	-49
·	-50
	-51
	-52
	-
	-53
	-54

				-55
				-56
			. /	-57
и		, II		-58
	(		)	
				-59
				-60

-61

/	

·		-6	52
		-6	53
		-6	54
		-6	55
	•		

		-

-66

		-67
1		

-68

. -69

. -70

. -71

-72 .

-73

-74

·

: -75

(<sup>1</sup>)

(ب) 12<sub>.</sub>

<sup>&</sup>lt;sup>12</sup> يحتفظ بالنقدية التشغيلية الداخلية لدى المصارف المركزية ولدى اثنين من المصارف التجارية التي يتم التعاقد مها من خلال إجراءات قائمة على التنافس. ويتعلق الامتثال بالتصنيفات الائتمانية للمصارف التجارية وبأقصى حجم للتعامل مع المصرف الواحد.

الملحق الأول EB 2001/103/R.33/Rev.1

-

) -

Α

) - (

(

أسوف يجري المزيد من استعراض القواعد المعيارية في سياق ميزانيات المخاطر وإدراج تلك القواعد المعيارية في المبادئ التوجيهية للاستثمار المطبقة على فنات الأصول المؤهلة المذكورة أعلاه.

الملحق الثاني EB 2001/103/R.33/Rev.1

أ نطاقات ميزانيات المخاطر – وعلى وجه الخصوص مقاييس المخاطر المتعلقة بفرادى التفويضات- هي دالة لمهارات المدراء المعينين
 حديثا، وسوف يجري المزيد سوف يجري المزيد من استعراض تلك النطاقات في سياق ميزانيات المخاطر وإدراج تلك النطاقات في المبادئ التوجيهية للاستثمار المطبقة على فئات الأصول المؤهلة المذكورة أعلاه.

الملحق الثاني EB 2001/103/R.33

. 3:

4 :( )

. 95

4:

. 9:

15 :

27 :( )

·